

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة التفتيش البنكي

التاريخ: ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٩

الرقم: ٤٢٠٠٠٠٠/٨٢٩/١٤٢٩

الموافق: ٢٩/١٤/٢٠٠٨

المرفقات:

تعميم

لجميع البنوك ومحلات الصرافة المرخصة العاملة بالمملكة

المحترم

سعادة/

بعد التحية:

الموضوع: قواعد مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب (التحديث الثاني).

استناداً إلى نظام مؤسسة النقد العربي السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم ٢٣ وتاريخ ١٣٧٧/٥/٢٣هـ وما تضمنته الفقرة (ج) من المادة الأولى والفقرة (د) من المادة الثالثة، وما جاء بنظام مراقبة البنوك الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٥ وتاريخ ١٣٨٦/٢/٢٢هـ في فقرته (٣) من المادة السادسة عشر منه، وإلى قرار معالي وزير المالية رقم ٩٢٠/٣ وتاريخ ١٤٠٢/٢/١٦هـ بشأن تنظيم أعمال مهنة الصرافة، وقرار معالي وزير المالية رقم ٢١٤٩/٣ وتاريخ ١٤٠٦/١٠/١٤هـ بشأن قواعد تطبيق أحكام نظام مراقبة البنوك. وما تقتضيه مواد نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٩ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢٥هـ.

وإحاقاً لتعميم المؤسسة رقم ٧٧٧١/م/أ/١٢٢ وتاريخ ١٤٢٤/٣/٢٦هـ والمرفق به قواعد مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والذي يمثل التحديث الأول لدليل مكافحة عمليات غسل الأموال الصادر بتعميم المؤسسة رقم ١٠٤١٨/م/أ/٤٦٢ وتاريخ ١٤١٦/٨/٢هـ.

ولمواكبة التطورات والمتطلبات المحلية والدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قامت المؤسسة بتحديث هذه القواعد والتي يجب على البنوك ومحلات الصرافة أن يجعلوا التعليمات والأحكام الواردة بها جزءاً لا يتجزأ من أنظمتهم وإجراءاتهم التي تهدف إلى مراقبة واكتشاف ومنع عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتبليغ عن الأنشطة المشتبّه بها.

وفي هذا السياق تعتزم مؤسسة النقد العربي السعودي التحقق من تطبيق هذه القواعد من قبل البنوك ومحلات الصرافة العاملة في المملكة العربية السعودية وذلك من خلال عمليات

٢٧٦٧٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة التفتيش البنكي

التاريخ:

الرقم:

الموافق:

المرفقات:

التفتيش الميدانية التي تقوم بها او من خلال تقارير وشهادات الالتزام المعدة من قبل مدققي الحسابات الخارجيين.

نرفق لكم بطيه نسخة من قواعد مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب (التحديث الثاني) ، ونأمل ابلاغ الادارات المعنية وفروعكم المحلية والخارجية والجهات التابعة لكم لتطبيق ماجاء بها والعمل بموجبها وتضمينها في السياسات والإجراءات الداخلية اعتباراً من تاريخه. وآمل افادة المؤسسة (ادارة التفتيش البنكي) حيال ما تم اتخاذه لتطبيق القواعد خلال ثلاثة اشهر من تاريخه.

أرجو تقبلوا تحياتي ،،،
المدير

المحافظ

حمد بن سعود السيارى

المحافظ

نطاق التوزيع:

- جميع البنوك العاملة بالمملكة.
- محلات الصرافة المرخصة.
- إدارات المؤسسة.
- فروع المؤسسة.
- المعهد المصرفي.